



الدورة الرابعة والستون
البند ١٠٣ من القائمة الأولية*
منع الجريمة والعدالة الجنائية

المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

تقرير الأمين العام

ملخص

أعدّ هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٩٦/٦٣، ووفقاً لاحتياجات البلدان الأفريقية في مجال منع الجريمة وتعزيز نظم العدالة الجنائية من أجل ترشيد الإدارة وتعزيز سيادة القانون. ويتضمن التقرير معلومات عن التدابير التي اتخذها المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، التابع للأمم المتحدة، لتقديم المساعدة التقنية اللازمة للبلدان الأفريقية عن طريق برنامج الموضوعي وما اضطلع به من أنشطة تهدف إلى دعم دول المنطقة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويشمل التقرير أيضاً معلومات تفصيلية عن جهود المعهد لتعبئة القدرات الإقليمية وأنشطة التعاون المؤسسية باعتبارها آليات فعالة لدعم تدابير التدخل العملية في أفريقيا. ويفحص التقرير إدارة المعهد وتدابير شؤونه، ويصف التدابير المتخذة لإقامة وإدامة التعاون والشراكات مع الوكالات الأخرى على الصعيد الدولي من أجل زيادة فرص تمويله ودعمه. ويحتوي التقرير أيضاً على معلومات عن مستقبل المعهد باعتباره أداة فريدة لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة من خلال مبادرات منع الجريمة، وعن تدابير عملية هادفة إلى ضمان استدامة المعهد.



المحتويات

الصفحة	
٣	أولاً- مقدّمة
٦	ثانياً- الإدارة وتدير الشؤون
٦	ألف- مجلس الإدارة
٧	باء- التوجيه العام وتدير الشؤون
٨	ثالثاً- البرامج والأنشطة الموضوعية
٨	ألف- لحة عامة
٩	باء- أنشطة المشاريع
١٨	رابعاً- التعاون والشراكة على الصعيد الدولي
١٩	خامساً- التمويل والدعم
٢٠	ألف- الاشتراكات المالية المقرّرة على الدول الأعضاء
٢١	باء- منحة الأمم المتحدة
٢١	جيم- الإيرادات الأخرى
٢١	سادساً- مستقبل المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين
٢٣	سابعاً- استنتاجات

أولا - مقدمة

١- أُعدّ هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٩٦/٦٣. وهو يُركّز على برامج وعمليات المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين التابع للأمم المتحدة، التي تهدف إلى تعزيز زخم خطط العمل في سبيل تدعيم التدابير العملية لمكافحة الجريمة في أفريقيا. ويصف التقرير أيضا مشكلة الجريمة الفريدة التي تواجهها البلدان الأفريقية، ويحدد اقتراحات واضحة لحشد الموارد اللازمة لمعالجة الوضع وتوجّه العمل الذي يضطلع به المعهد لتوفير الدعم التقني للسلطات المعنية في تصديها لمشاكلها المتعلقة بالجريمة على الصعيدين الوطني والإقليمي، كما يحدد مزيدا من الاقتراحات لتنسيق التعاون اللازم بين الشركاء من أجل تنفيذ برنامج المعهد. ويصف التقرير الطبيعة العالمية المميزة لاتجاهات الجريمة وتأثيرها الخطير على التنمية في البلدان الأفريقية عموما نتيجة لقابليتها للتعرض للخطر، مما يستدعي بشكل حتمي اتخاذ تدابير علاجية على أساس القيم المشتركة والعمل الجماعي. وتُبرز الأنشطة المستعرضة في التقرير أهمية الشراكة الناشئة بين المعهد ودوله الأعضاء والشبكة الدولية لمنع الجريمة، مؤكدا أهمية المبادرات المحلية والإقليمية والدولية لتعزيز الجهود الرامية إلى منع الجريمة. ويركّز التقرير أيضا على الأهمية المتنامية التي تكتسبها في هذا الصدد المعارف العلمية التجريبية، والموارد المحلية، ونخبة من الممارسات العرفية باعتبارها عناصر أساسية لتحسين القدرة على منع الجريمة بفعالية وإدارة نظم العدالة الجنائية. ويشدد التقرير على ضرورة إدراج ضمانات منع الجريمة في عمليات التخطيط على الصعيد الوطني من أجل التنمية الاجتماعية-الاقتصادية المستدامة.

٢- لقد كانت الفترة قيد الاستعراض فترة تحديات رهيبية تجلت في موجات الجريمة المنظمة التي امتدت عبر القارة الأفريقية. وأصبحت الأنشطة الإجرامية متوغلة في نظم الخدمات الاجتماعية وإدارة المرافق العامة، ويسرّها عوامل الفساد وقصور سيادة القانون والاضطرابات المدنية وعدم الأمن الغذائي والبطالة وضعف الأداء الاقتصادي، مع كل ما لهذه العوامل من انعكاسات خطيرة على استقرار المنطقة. وأدت هذه التحديات إلى تمزّق المجتمع المدني، وأثارت مخاوف مشروعة إزاء الخروج عن القانون وعدم الأمن في الإقليم الأفريقي. ويستلزم هذا الوضع استجابة دولية منسقة تتطلب استراتيجيات مشتركة وتدابير تدخلية عرفية من شبكات منع الجريمة ذات الصلة استنادا إلى تقييمات المخاطر تمهيدا للتصدي لقابلية التعرض للخطر بشكل محدد لكل بلد.

٣- وما زال المعهد يتلقى تقارير عن الجريمة تدل على أن أفريقيا، إلى جانب تحملها آثار الواقع التقليدي لمشاكل الجريمة، تواجه أيضا، بشكل غير متناسب، مختلف التحديات الناشئة دوليا. وقد جرى في الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة تقييم للتقدم المحرز في البلدان

الأفريقية في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأثار التقييم شواغل خطيرة إزاء مرتبة البلدان الأفريقية المنخفضة فيما يتعلق بتحقيق هدف التنمية البشرية. وتوجد أسباب كافية لإثبات أن هذا الوضع يعزى إلى انتشار الجريمة الذي يُعتبر مسؤولاً إلى حد كبير عن عدم بلوغ ذلك الهدف. وعلى الرغم من أنه رُئي أن استعراض الأهداف ضروري، فإن الانهيار الراهن الذي أثر على الاقتصادات الكبيرة في العالم قد أثار قلقاً مشروعاً إزاء التأثير السلبي الكبير على اقتصادات أفريقيا المرتبطة إلى حد كبير بالبلدان المتقدمة عن طريق التجارة وصفقات المعونات. وسيقتضي الأمر إعداد برامج تقشفية مصممة خصيصاً لصون اقتصادات أفريقيا من آثار الأداء المنخفض نتيجة للأزمة الاقتصادية العالمية. وفي الأوضاع الانفجارية للجريمة المتفشية في المنطقة، يمكن أن تؤدي هذه الظاهرة إلى مفارقة إمكانية التعرض إلى أخطارها. وتتطلب التحديات التي تثيرها الجريمة اتخاذ تدابير علاجية ابتكارية مستندة إلى التجارب الفريدة المميزة لكل منطقة.

٤- وتواجه أفريقيا تحدياً آخر في تلوث البيئة بصورة متزايدة. وقد تمثل أثره النهائي في تغيير المناخ الفاجع في البلدان الأفريقية، الذي أثر تأثيراً خطيراً على الإنتاج الزراعي، وكذلك على إمكانيات السياحة الفريدة والمتنوعة الضرورية للإيرادات الوطنية. وأدى هذا الوضع بدوره إلى مفارقة مشاكل الأمن الغذائي، الذي يُعتبر أحد متطلبات الاستقرار والتنمية على الصعيد الوطني. ولهذا، يمثل شح الأغذية تهديداً للاستقرار السياسي. ويمكن أن يؤدي هذا إلى عرقلة تحقيق الأهداف المنشودة للنمو الاجتماعي، وإلى تشجيع الأنشطة الإجرامية. وعلى الرغم من وجود مبادرات على المستويين الإقليمي والدولي للتصدي لأثر تغيير المناخ الحاد على الاستقرار الوطني، فإن البلدان الأفريقية لا تزال معرضة لخطر الاستغلال من جانب الجهات التي تمارس الاحتيال. وعلى وجه التحديد، فإن الافتقار إلى تكنولوجيا حديثة لحماية البيئة ومساعدة البلدان الأفريقية على التصدي لآثار تغيير المناخ، يزيد تعرض تلك البلدان إلى فقدان موارد إيكولوجية مثل الحياة البرية والأخشاب وغيرها من الثروات النباتية والحيوانية، كما يعرضها إلى أنشطة إجرامية من قبيل تهريب الأشخاص والبضائع، ويؤدي إلى تفشي الجريمة في أفريقيا، مما يستلزم اتخاذ مبادرات مركزة. يضاف إلى ذلك أن نظم العدالة الجنائية القائمة في معظم البلدان الأفريقية تفتقر إلى أشخاص متمتعين بمهارات كافية، وإلى بنية أساسية وافية. ولهذا، ليست تلك النظم مناسبة للتصدي لظهور اتجاهات الجريمة الجديدة.

٥- وثمة اعتراف متنام بترايط الجريمة والفقير. وفي سياق البحث عن تدابير فعالة للقضاء على الفقر وخطره على مستويات المعيشة، أصبح أفريقيا باستمرار مرتبطة بالآليات الإقليمية والدولية لتوليد الثروة وتوزيعها العادل. وتركز المناقشة الراهنة على التوازن بين تنمية الإنتاج

الصناعي ودعم مدخلات المواد الخام الزراعية لإنتاج منتجات ذات قيمة مضافة. وقد اهتدي إلى أن القطاع الخاص وسيلة حيوية لتحفيز النمو الاقتصادي، ومن المتوقع ترجمة منافع للقضاء على الفقر. بيد أن عملية خلق بيئة مساعدة اقتصاديا للاستثمار عن طريق توفير حوافز لاجتذاب مشاريع اقتصادية، تصبح عملية عسيرة في كثير من الأحيان نتيجة للإجراءات البيروقراطية الخاطئة والمطوّلة المعرضة لتلاعب الجماعات الإجرامية التي تسعى إلى الاستيلاء على عائدات الاستثمارات الناشئة. يضاف إلى ذلك أن انتشار آثار عمليات التشكيلات الحكومية المتداعية في شتى مناطق أفريقيا قد يسرت ظهور اتجاهات جديدة في الجريمة المنظمة مثل النزعة إلى التطرف وظهور القرصنة من جديد على الساحل الأفريقي الشرقي. ويمكن أيضا استغلال هذا الوضع لإضعاف تنمية الاستثمارات في المنطقة، مما يؤثر تأثيرا عكسيا على آفاق النمو الاقتصادي الذي يعتمد على الإدارة الرشيدة وسيادة القانون.

٦- ويؤدي ضعف القوانين ونظم العدالة القائمة إلى إضعاف الجهود المبذولة لتيسير ملاحقة ومقاضاة اتجاهات الجريمة الجديدة. ويزداد الوضع تعقّدا نتيجة لعوامل منها النمو السكاني غير المقيد، ونسبة الأمية العالية، وانخفاض مستوى المهارات التقنية والإدارية، وضعف البنية الأساسية، وأنماط الهجرة غير المحكومة، والموارد المالية المحدودة، وضعف القدرات المؤسسية، وهي تمثل جميعها تحديات رهيبية لأي إمكانية استثمارية هادفة في أفريقيا. فضلا عن ذلك، توجد في أماكن أخرى فرص منافسة بديلة وساحة لإفساح مجال أكبر لتجنّب مجال التنمية الاجتماعية.

٧- وفي إطار الجهود العالمية الأوسع لمكافحة الجريمة، يركّز برنامج أنشطة المعهد على التدخل لتلبية احتياجات الدول الأعضاء، ويشدد على ضرورة إقامة الائتلافات اللازمة مع جميع الشركاء في عملية تحقيق سياسات فعالة لمنع الجريمة. وستحقق هذه العملية عن طريق مشاورات واسعة النطاق مع الهيئات المهنية ومنظمات المجتمع المدني والإدارات الحكومية من أجل التصدي لخطر الجريمة بشكل موحد ومتناسك. وتشمل الاستراتيجية اللازمة لذلك إرساء تدابير لتعزيز المرتكزات المؤسسية للاستقامة والنزاهة، مثل القضاء وإنفاذ القوانين وملاحقة الجريمة ومقاضاتها، وذلك عن طريق بناء القدرات وجمع البيانات ذات الصلة وتقاسمها، والبحوث من أجل تقدير الأخطار وتوفير الدعم التقني الضروري. وسيواصل المعهد أداء دور رئيسي لإيجاد مصادر لتقديم المساعدة التقنية الكفيلة بتحسين قدرة البلدان الأفريقية على منع الجريمة بشكل فعال. ويجري تعزيز برامج المعهد في هذا المجال من خلال مبادرات إقليمية محددة مثل البرنامج الإقليمي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١، الذي يركّز على دور التدخل المؤسسي وخطة عمل الاتحاد

الأفريقي المنقحة لمكافحة المخدرات ومنع الجريمة (٢٠٠٧-٢٠١٢)، بهدف تشجيع الدول الأعضاء على المشاركة في المبادرات الإقليمية وتبنيها من أجل منع الجريمة الفعال وتحقيق الإدارة الرشيدة وإقامة العدالة وإرسائها.

ثانياً- الإدارة وتدبير الشؤون

ألف- مجلس الإدارة

٨- عُقدت الدورة الاستثنائية الرابعة لمجلس إدارة المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين في نيروبي في ٢ آذار/مارس ٢٠٠٩. وحضرها ممثلو أوغندا والسودان وغامبيا والكاميرون وكينيا وملاوي ونيجيريا.

٩- وفي تلك الدورة، صادق المجلس على جميع المقررات التي اتخذها في الدورة السابقة التي عُقدت في الخرطوم في أيار/مايو ٢٠٠٨، مركّزا على عدد من تدابير التعبئة المتوسطة الأجل والطويلة الأجل. ولاحظ المجلس بقلق انخفاض مقدار الاشتراكات المالية التي سددتها الدول الأعضاء، وتعهد بالتزامات باتخاذ تدابير عملية لتحسين تحصيل المساهمات المتأخرة واستدامة انسياب المدفوعات المالية من الدول الأعضاء. ووجه المعهد لربط برنامج أنشطته باحتياجات الدول الأعضاء وتنبيه السلطات العليا في كل بلد إلى حيوية البرامج المخططة لبلدانها، وذلك لتحسين صورة المعهد بين جميع الدول الأفريقية. ورئي أن هذا سيحظى بقبول من البلدان والشركاء، وربما يزيد عضوية المعهد. وفي هذا الصدد، حث المجلس المعهد على النظر في إمكانية التركيز على قابلية التعرض بصورة محددة وبشكل عام لكل بلد، والاستفادة القصوى من المبادرات المتاحة للتصدي لمشاكل الجريمة بالموارد المالية الموجودة.

١٠- ووافق المجلس على اقتراحات بعيدة المدى لتحسين صورة المعهد وتكثيف الجهود لتحصيل أمواله. وأنشئت، عن طريق أطر محددة، لجان عاملة بخطط عمل محددة لاستهلال مبادرات خاصة لمخاطبة البلدان الأفريقية واجتذاب دعمها للمعهد. وفي هذا الصدد، من المزمع عقد مؤتمر وزاري أفريقي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، ستناقش فيه تدابير عملية هادفة إلى حشد دعم كاف للمعهد لكي يعمل على الوجه الأمثل، بما في ذلك إمكانية زيادة اشتراكات الدول الأعضاء المالية.

١١- وفيما يخص الوضع المالي غير المستقر للمعهد، لاحظ المجلس أن حكومات أوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة والسنغال والسودان وكينيا ونيجيريا قد أوفت بالتزاماتها بدفع مساهماتها المالية. وذكر ممثلا حكومتي الكاميرون وملاوي أن مساهمات الحكومتين المالية

سوف تُسَدَّد بعد الدورة بفترة قصيرة؛ وقد وردت مساهمة ملاوي بالفعل. ونظر المجلس في تدابير أخرى لزيادة الدعم، شملت استخدام شبكات سياسية لتشجيع الدول الأعضاء على سداد مساهماتها ولحث غيرها على الانضمام لعضوية المعهد؛ ومواصلة تشجيع البلدان الأفريقية وحثها على دعم المعهد في المؤتمرات الوزارية الإقليمية؛ وتنظيم زيارات تعبوية إلى شتى العواصم الأفريقية. وفي هذا الصدد، أُخطِر المعهد بالتزام حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بدعم أنشطته، وذلك على إثر زيارة المدير إلى كينشاسا في شباط/فبراير ٢٠٠٩.

١٢- وأقرّ المجلس في دورته الاستثنائية الرابعة برنامج عمل المعهد وأعرب عن شكره للجمعية العامة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وبعض الهيئات الإقليمية مثل لجنة الاتحاد الأفريقي، والقطاع الخاص، على ما قُدِّم إلى المعهد من مساعدة في تنفيذ العديد من الأنشطة. وأعرب عن تقديره لفرص التعاون المتاحة عن طريق التعاون القائم مع منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الثلاثية والجامعات. ولاحظ المجلس أن الجمعية العامة قد أثنت على المعهد، في قرارها ١٩٦/٦٣، لما يبذله من جهود من أجل تعزيز وتنسيق أنشطة التعاون التقني الإقليمية ذات الصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

١٣- وفيما يتعلق بالتدابير الطويلة الأجل الخاصة بإمكانية الاستثمارات العقارية، لاحظ المجلس بارتياح تأكيدات حكومة أوغندا بأنها تدعم هذا المشروع دعماً تاماً وأنها تعكف على إصدار سندات الملكية للمعهد بعد الدورة بفترة قصيرة. وفي هذا الصدد، عيّن المجلس حكومة أوغندا لقيادة البحث عن مروجين للعقارات وشركاء في تنميتها لتمويل المشروع في أراضي المعهد.

باء- التوجيه العام وتدبير الشؤون

١٤- بما أن الجريمة ما زالت تعرقل الأهداف الإنمائية للبلدان الأفريقية، فإن المعهد يواصل التصدي للشواغل الناشئة بشأن المصالح الاستراتيجية لاستدامة التنمية الاجتماعية-الاقتصادية لتلك البلدان. وشملت هذه العملية إلى درجة هامة الحاجة إلى مكافحة الجريمة وآثارها المفضية إلى إشاعة عدم الاستقرار في المجتمعات المحلية، كما شملت ضرورة تحسين الفرص المتاحة للإنتاجية وخلق الثروة. فطبيعة اتجاهات الجريمة تزداد دينامية وتثير عقبات كبيرة أمام تحقيق التنمية الاجتماعية-الاقتصادية المستدامة في أفريقيا، وبذلك تمارس تأثيراً سلبياً على استقرار المجتمعات المحلية.

١٥- وقد انصب التركيز الرئيسي لأنشطة المعهد البرنامجية على بناء حد أدنى من القدرة القابلة للاستدامة الذاتية لكشف الأنشطة الإجرامية والحد منها ومنع ظهورها. ويواصل المعهد، في جهوده الأولية لتحقيق ذلك، تقدير احتياجات البلدان الأفريقية في مجالات محددة لتدابير التعرض. وفي بعض البلدان الأفريقية، حيث جرت محاولة لتقدير الأخطار، اتضح أن التحديات التي ووجهت كانت أساسا نتيجة لنقص الموارد اللازمة لتحقيق استراتيجية فعالة لمنع الجريمة. وبالمثل، عانت المحاولات الهادفة إلى تعزيز نظم العدالة الجنائية من نقص فاضح في الموارد على مستوى المقاضاة وإصدار الحكم وعلى مستوى نظام الإصلاح وإعادة التأهيل.

١٦- والأنشطة التي اضطلع بها المعهد أثناء الفترة قيد الاستعراض ركزت على الربط بين مختلف الآراء من جميع قطاعات المجتمع بالدعم التقني من الوكالات المتخصصة والشركاء الآخرين على المستوى الوطني والإقليمي والدولي. وبفضل التعاون مع مصادر الخبرة المحلية والدولية، استفاد المعهد من الدعم المقدم من الكيانات التالية: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات المهنية والأكاديمية، ووسائل الإعلام والسلطات المحلية. وواصل المعهد أيضا التعاون مع وكالات في مختلف البلدان الأفريقية شملت ولاياتها ترويج منع الجريمة والعدالة الجنائية في أفريقيا. وأصبح المعهد يشارك بشكل متزايد في تنفيذ البرامج الإقليمية بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والشركاء الآخرين. ويخطط المعهد لإيجاد فرص إضافية للتعاون مع وكالات أخرى كوسيلة للوصول إلى مزيد من الدول الأعضاء.

ثالثا- البرامج والأنشطة الموضوعية

ألف- لمحة عامة

١٧- لا يبدو عموما، في معظم أفريقيا، أن منع الجريمة يحظى بأولوية باعتباره شاغلا وطنيا: فهو لا يحتل مركزا متقدما في الاستراتيجيات الرئيسية للتنمية الاجتماعية. ونتيجة لنقص الموارد، لا يحظى منع الجريمة بفرصة متكافئة بالمقارنة مع الشواغل الوطنية الأخرى. وفي سياق تدبير الشؤون العامة، لا توجد استثمارات محددة هادفة إلى تعزيز منع الجريمة. وبالأحرى، فإن أثر الجريمة هو الذي يجتذب اهتمام السلطات المعنية، فيما يبدو، ويفرض اتخاذ تدابير على سبيل ردود الفعل. وتترتب على ضعف منع الجريمة صعوبات على مستوى آليات مكافحة الجريمة.

١٨- واستنادا إلى تقديرات الاحتياجات والموارد اللازمة لمكافحة الجريمة، والحاجة إلى تنبيه البلدان إلى أهمية الاتفاقيات الدولية للتصدي لمشاكل الجريمة، فإن أنشطة المعهد البرنامجية قد حظيت بموافقة مجلس الإدارة وباستعداد الدول الأعضاء والشركاء للتعاون بشكل فعال في هذا المجال. يضاف إلى ذلك وجود مبادرات إقليمية أخرى ذات صلة بمنع أخطار محددة على البلدان الأفريقية. وقد تمكن المعهد من الاستجابة إلى العديد من احتياجات البلدان بموارده المحدودة عن طريق تقاسم الخبرات على الصعيد الإقليمي وعلى أساس التعاون الإقليمي. وقد اتضح أن هذه الاستراتيجية مناسبة وفعالة إلى حد كبير. وأظهرت الأحداث أن معظم البلدان الأفريقية توفر تربة خصبة لتغلغل النشاط الإجرامي. وثمة توافق في الآراء على أنه على الرغم من تفاوت الخلفيات السياسية والاقتصادية والتاريخية للبلدان الأفريقية، فإنها جميعها تواجه أخطارا مماثلة نتيجة للمخدرات واتجاهات الجريمة الأخرى، وأن هذه الأخطار لا يمكن التصدي لها إلا عن طريق رد إقليمي موحد. وتتناول أنشطة المعهد البرنامجية مجموعة شاملة من الاحتياجات وفقا للأولويات الوطنية والإقليمية.

باء- أنشطة المشاريع

١٩- ترد أدناه المشاريع الرئيسية التي نفذها المعهد. فالأموال التي وردت من الدول الأعضاء للفترة قيد الاستعراض مكّنت المعهد من تنفيذ أنشطة البرنامج. واسترشادا بقرار مجلس الإدارة وقرار الجمعية العامة ١٩٦/٦٣، نُفذت جميع الأنشطة على أساس تشارك التكاليف بين الدول الأعضاء والشركاء، وكذلك مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمعهد، بتنفيذها.

٢٠- وُتركز المشاريع على البحوث وتوثيق التعاون ونشر المعلومات وتوفير المساعدة التقنية في مجال بناء القدرات، مع التركيز على التدريب وجمع البيانات عن الجريمة وتحليلها واستخدامها من أجل إعداد استراتيجيات علاجية وسياسة فعالة.

١- البحوث

(أ) مشروع العودة "من السجن إلى البيت"

٢١- يمثل هذا المشروع مبادرة قائمة على حقوق الإنسان، ومستندة إلى مبادئ العمل الاجتماعي وإشراك سلطات السجن وأعضاء المجتمعات المحلية، ويهدف إلى تشجيع إعادة تأهيل السجناء وإعادة دمجهم في المجتمعات في البلدان الأفريقية. وقد أصبح الآن مرجعا أساسيا في الدورات التدريبية وتبادل الممارسات الجيدة للسلطات الإصلاحية، كما أصبح

أداة فعالة في الاقتراحات الخاصة بإصلاح قوانين العقوبات في البلدان الأفريقية. ويركز المشروع على واقع المجتمعات المحلية وقيمة الموارد المحلية المتاحة. ويتيح فرصة جيدة لتعزيز المجتمعات المحلية وإرساء سلطتها لتنظيم تدابير السيطرة الاجتماعية المعتمدة محليا لحسم الأوضاع المثقلة بالمشاكل وتقديم مساهمات قيمة لعملية إعادة تأهيل السجناء السابقين الاجتماعية وإعادة دمجهم في المجتمعات. ويُصوّر المشروع أيضا المجتمعات المحلية باعتبارها نواة لانسجام وأمن على نطاق إقليمي أوسع، ويمكنها من أن تصبح أدوات حيوية لمكافحة معاودة الإجرام. وعلى إثر طلبات قدمتها حكومات بوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة ورواندا والسودان وكينيا وموزامبيق ونيجيريا لتنفيذ المشروع وإشراكها فيه، استهل المعهد في أيار/مايو ٢٠٠٩ سلسلة دورات قصيرة لبعض الموظفين المعنيين لتعزيز المبادئ التي يروّجها المشروع. واحتتمت مجموعة الدورات الأولى، ومُنح المشاركون فيها من البلدان المذكورة أنفا الشهادات ذات الصلة. وسوف تستنسخ الدورات في مناطق أخرى في أفريقيا بحيث تشمل أكبر عدد ممكن من البلدان.

(ب) دراسة تقييمية للنظم البديلة في تسوية النزاعات في رواندا

٢٢ - هناك تسليم عام بأن المرافق الإصلاحية الأفريقية تعاني من نواقص فيما يتعلق بإعادة تأهيل السجناء بشكل فعال. ويشار إلى ازدحام السجون كأحد مظاهر الإجراءات الخاطئة في تطبيق العدالة الجنائية. ونتيجة للشواغل الناتجة عن ازدياد تكاليف إدارة السجون وعدم فعالية الجهود الراهنة الرامية إلى إعادة تأهيل السجناء، بدأت عدة بلدان أفريقية تفكر في اتخاذ ترتيبات لاعتماد تدابير بديلة لحل النزاعات. فنظم العدالة التقليدية القائمة تجذ إلى حد كبير استراتيجية الوساطة/المصالحة. وفي أوضاع الارتياح الشديد في نزاهة نظم العدالة الجنائية التقليدية، من المرجح أن يستمر النزاع والجزاء (بأشكال مماثلة لعدل الغوغاء). وفي الأوضاع المماثلة، فإن اعتماد مبادرات عملية مصممة خصيصا لذلك، وتتطلب استخدام آليات غير تقليدية لتطبيق العدالة، بما فيها نظم العدالة العرفية، يكون أمرا حاسما. ومن المهم كذلك إيلاء الاهتمام الواجب للحساسيات الثقافية في العملية. وتُستكشف في الدورات التدريبية في المعهد، عن طريق التبادل الحر للمعلومات، جميع النظم البديلة المتاحة لحل النزاعات.

٢٣ - ويعمل المعهد مع الشركاء لإعداد الترتيبات النهائية، التي تشمل تمويل وتيسير تنفيذ الدراسة التقييمية لنظام "الغاكাকা" لإقامة العدالة في رواندا. وشرع المعهد في تنفيذ مهمة استشارية لتقصي الحقائق مع السلطات المختصة في كينغالي في اتساق مع برنامجه لإعداد

وتطوير مشاريع ابتكارية لتلبية احتياجات الدول الأعضاء التي تواجه تحديات في تنفيذ استراتيجيات فعالة للعدالة الجنائية. وستكون لهذا التقييم بالضرورة صلة بالدراسة السابقة عن العودة "من السجن إلى البيت"، التي يتوقع أن تكون لنتائجها انعكاسات أوسع للإصلاح في نظم العدالة الجنائية في العديد من البلدان الأفريقية.

(ج) تقييم أثر طلبات خدمات المجتمعات المحلية في كينيا

٢٤- تلقى المعهد طلبا من حكومة كينيا للحصول على مساعدة تقنية لتقييم برنامجه لخدمات المجتمعات المحلية وخدمات ما بعد الرعاية. واستجابة لذلك الطلب، استُهلّت مناقشات مع السلطات الكينية المعنية بالخدمات الاختبارية وخدمات ما بعد الرعاية؛ ولتقييم الأثر، زار وفد من كينيا أوغندا في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ لإجراء المشاورات اللازمة وتبادل المعلومات والخبرات لتحديد الممارسات الجيدة. وقد شدّدت المناقشات على الطرائق لتقييم برنامج خدمات المجتمعات المحلية، والتركيز على آفاق تقديم المساعدة التقنية في مجال بناء القدرات، وكذلك البحوث الموجهة نحو العمل وتقاسم المعلومات داخل الإقليم. ومما يكتسب أهمية في هذا الصدد أن إصلاح قوانين العقوبات سيحظى بجزء كبير من المساعدة التقنية المقدمة لإعانة بلدان المنطقة على التصدي لتحديات الجريمة عبر الوطنية. وسوف تُشجّع الممارسات الواقعية لشروط الكفالة لتخفيض ازدحام السجون بالتركيز على المبادرات التي تشجّع على الأحكام غير الاحتجازية استنادا إلى الممارسات الأفريقية العرفية ذات الصلة.

(د) مشروع الرصد الحاسوبي (Cyberwatch)

٢٥- يجري البحث عن شراكات لتنفيذ حملة توعية أوسع نطاقا لتشمل مزيدا من البلدان. وقد أبدت عدة منظمات مهنية وإدارات حكومية اهتمامها بالموضوع. واستنادا إلى برنامج التوعية المنفذ في كامبالا، الذي نُشر على نطاق واسع عن طريق وسائط الإعلام، يعمل المعهد تدريجيا لإنشاء شبكة قوية لتعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الجريمة السيبرانية. ومن المتوقع أن يتم عن طريق هذه الآلية استنساخ المشروع بفعالية في جميع المناطق دون الإقليمية بتكلفة ضئيلة لجميع الأطراف المشاركة.

(هـ) الاتجار عبر الوطني بالأشخاص في نيجيريا

٢٦- نُشرت التقارير بخصوص الدراسة التي أجريت في نيجيريا بشأن استراتيجيات لكبح الاتجار عبر الوطني بالبشر في شباط/فبراير ٢٠٠٩. واستُخدمت تلك المناسبة لتعبئة شبكة شركاء فعالة في أفريقيا الغربية، واستكشاف الفرص لإنشاء قدرة مؤسسية لمتابعة التوصيات والاقتراحات المحددة في التقرير. وتركز الجهود المبذولة في المتابعة على استخدام أدوات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (مثل بروتوكول منع ومعاقة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال) والمساعدة التقنية التي سيوفرها المعهد لتيسير ترويج الاتفاقيات الدولية عن طريق مناشدة البلدان لربط تشريعاتها الداخلية بالاتفاقيات الدولية.

(و) دراسة بشأن الاتجار بالأطفال

٢٧- ساهمت الدراسة بشأن الاتجاه المستجد في مجال الاتجار بالأطفال في أوغندا في الجهود التي تبذلها حاليا السلطات في أوغندا لتعزيز المناقشات العامة وإعداد التشريعات ذات الصلة لكبح الاتجار بالبشر. وارتكزت تلك التشريعات إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، مع إشارة محددة إلى بروتوكول منع ومعاقة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال. واجتذبت التقرير اهتمام منظمات المجتمع المدني ذات الصلة ووسائل الإعلام والأوساط التشريعية، التي اهتمت في مشاورات على نطاق واسع بشأن الاقتراحات التي قدمها التقرير منذ إصداره في تموز/يوليه ٢٠٠٨. واستُهلّت جهود فيما يخص الحاجة إلى تشكيل ائتلاف ضد الاتجار بالبشر، عن طريق الأطر المؤسسية، سنتطوي مهمته على زيادة التوعية بمشكلة الاتجار بالأشخاص ومعاقة المجرمين المتورطين فيه ومنع الكارثة.

(ز) مشروع الموجزات القطرية

٢٨- في سياق تأكيد أهمية إدارة البيانات، بما في ذلك جمع الإحصاءات المعتمدة على التجربة، لا يزال المعهد يحتفظ بقاعدة بيانات محدثة تتضمن إحصاءات متعلقة بالجريمة في أفريقيا. وقد كانت قاعدة البيانات مفيدة للإجابة عن الاستفسارات الواردة مؤخرا فيما يتعلق بالمصادر ومراكز الاتصال في عدد من البلدان الأفريقية، لا سيما حلقة العمل المعنونة "جمع إحصاءات الجريمة وتحليل البيانات والاتجاهات بخصوص المخدرات والجريمة والإيذاء"، التي عُقدت من ٩ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ في أديس أبابا، واجتماع فريق الخبراء المعني بجمع بيانات الجريمة وتحليلها، الذي عُقد من ٢٨ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير

٢٠٠٩ في فيينا. ففي جميع الاجتماعات وحلقات العمل، كانت الصعوبات في الحصول على إحصاءات عن أفريقيا تعزى إلى عدم وجود قدرة مؤسسية قوية لإدارة البيانات بكفاءة مهنية. ويمثل مشروع الموجزات القطرية محاولة لبناء القدرة في البلدان الأفريقية على حفظ واستخدام بيانات الجريمة من أجل تقدير الأخطار وإعداد السياسة والتشريعات من أجل عملية مكافحة الجريمة. وقد أُدرجت ضمن برنامج التدريب دورة عن استخلاص البيانات واستخدامها للموظفين المعنيين بإنفاذ القوانين، وذلك لسد الفجوة في هذا المجال.

(ح) دراسة استقصائية عن الإيذاء

٢٩- لقد قدم المعهد إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة التقرير الذي يحتوي على نتائج الدراسة الاستقصائية عن اتجاهات الجريمة في أوغندا، وما زال ينتظر نتيجة النظر في تنفيذ المرحلة التالية. واستناداً إلى نتائج الدراسة سُعرض على السلطات المختصة الآليات المناسبة للتدخل وتقرير السياسات على المستوى الإقليمي و/أو الدولي، مع اقتراحات محددة لاتخاذ إجراء. ويعتزم المعهد، بموافقة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تنظيم اجتماع خبراء محلي للمتابعة مع السلطات المعنية في أوغندا. وقد يُعقد اجتماع مماثل في بلدان أخرى شاركت في الدراسة الاستقصائية، مثلاً في رواندا.

(ط) تسليم المطلوبين وتبادل المساعدة القانونية

٣٠- على إثر مشاورات مع مختلف الشركاء، يجري النظر في وضع جدول زمني لأنشطة متعلقة ببرنامج تنفيذي لمشروع تسليم المطلوبين وتبادل المساعدة القانونية. ويعكف المعهد حالياً على تحديث الصكوك لتلقي معلومات حديثة من أجل قاعدة البيانات بشأن حالة التشريعات المتاحة والترتيبات القائمة بين البلدان. وقد أجرى المعهد اتصالات رسمية مع السلطات المختصة في وزارة العدل في الولايات المتحدة لمناقشة حالة مشروع الاتفاقيتين المعنيتين بتسليم المطلوبين وتبادل المساعدة القانونية، مركزاً على التطورات المستجدة فيما يتعلق بتأخر إنجاز صيغتهما النهائية.

٢- التدريب

(أ) دورات قصيرة لتحسين نظم العدالة الجنائية في أفريقيا

٣١- استجابة لطلبات وردت من الدول الأعضاء، وبعد إجراء مشاورات مستفيضة مع السلطات الإصلاحية، قام المعهد بتجميع عناصر المجموعة الأولى من الدورات القصيرة لموظفي

الإصلاحات وغيرهم من الموظفين المعنيين في أفريقيا. وركز البرنامج ومحتوى التدريب على طبيعة الشواغل المبلّغ عنها، مع مراعاة مبدأ تبادل الممارسات الجيدة ومراعاة الواقع الاجتماعي-الثقافي لكل بلد ولكل منطقة دون إقليمية. ووفرت الدورة للمشاركين المعارف والمهارات الحديثة المطلوبة في الإدارة العامة للسجون، بما في ذلك التحليل المستند إلى علم النفس وعلم الاجتماع للسجون في أفريقيا، كما وفرت حلولاً حديثة لإعادة التأهيل الاجتماعي وإعادة دمج السجناء في المجتمع بنجاح. ووفرت الدورة أيضاً:

(أ) مهارات أساسية لصوغ اقتراحات المشاريع من أجل مشاريع قابلة للتمويل في السجون؛

(ب) معرفة متعمقة لتقنيات استخلاص البيانات واستخدامها في إجراء البحوث؛

(ج) تقديراً عاماً للصكوك الإقليمية والدولية، مقروناً بمعرفة تنفيذها، ولا سيما القواعد المعيارية لمعاملة السجناء، وإعلان ليلونغوي، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب.

٣٢- وبدأت الدورة، في أيار/مايو ٢٠٠٩ في أمانة المعهد، للمجموعة التمهيدية المؤلفة من أوغندا وبوروندي والسودان وكينيا. وأتيحت للمشاركين الفرصة للتفاعل مع زملائهم وتقاسم الخبرات وتبادل المعلومات والممارسات الجيدة، وإيجاد حلول عملية للتحديات التي يواجهونها. واختير الميسرون للدورة من بين طائفة من المنظمات المهنية وفروع المعارف العملية، شملت حقوقيين ومدعين عموميين وموظفين مختصين في الإصلاح ومحامين في مجال حقوق الإنسان، وذلك عن طريق شبكة الشركاء التي طوّرها المعهد.

٣٣- ومن المتوقع استنساخ الدورة في جميع المناطق الأخرى في أفريقيا، بما في ذلك دورات أخرى لموظفي نظام العدالة الجنائية مثل الشرطة والمدعين العموميين والقضاة والمهني ذات الصلة. واستُهلّت ترتيبات في هذا الصدد مع السلطات المختصة، بما في ذلك رئيس رابطة الخدمات الإصلاحية الأفريقية، ومفوض خدمات السجون في زامبيا، وصمويل نكولي من واشنطن وجامعة لي.

(ب) حلقات العمل التدريبية بشأن الإفراج المشروط والوضع تحت المراقبة والتدابير الإصلاحية المجتمعية

٣٤- يركّز المعهد حالياً، بعد إنجاز الجدول الزمني التدريبي بشأن حلقات العمل المتعلقة بإصلاح السجون في أوغندا وكينيا وزامبيا في أواخر عام ٢٠٠٧، على توسيع نطاق هذا

الجهد الهادف إلى بناء القدرات بحيث يشمل مزيدا من البلدان. وتُتخذ الآن ترتيبات مع السلطات المختصة لوضع خطة عمل لتنفيذ الاقتراحات التي قُدِّمت في حلقات العمل في أوغندا وكينيا وزامبيا بهدف تحسين فهم العقوبات بدون اعتقال وتشجيع مثل هذه العقوبات في أفريقيا. وقام المعهد مؤخرا بتنظيم دورة قصيرة للعاملين في السجون الإصلاحية من شرق أفريقيا.

٣- نشر المعلومات

(أ) إصدار تقارير ورسالة إخبارية

٣٥- ظل المعهد مواظبا على إصدار تقارير عن الأنشطة المنقذة وتوزيعها على الوكالات الشريكة وإتاحتها على الإنترنت.

(ب) مجلة منع الجريمة

٣٦- يجري حاليا، بشأن مشروع المعهد لنشر المجلة الأفريقية الخاصة بالجريمة والعدالة الجنائية، تجميع تقارير مستندة إلى البحوث عن أنماط الجريمة وتدابير منعها. وتفحص هيئة التحرير مخطوطات لنشرها في العدد الأول. وستكون المجلة أداة إضافية لتوطيد التعاون مع الناشرين ومؤسسات البحوث، وتوسيع قاعدة صلات المعهد بغية تطوير أنشطته. وستوفر نتائج البحوث الأساس لتدريب الموظفين المعنيين ولتقديم خدمات استشارية لمختلف الحكومات الأفريقية.

(ج) تحديث مركز المعلومات

٣٧- يواصل المعهد تحديث مكتبته الرقمية المباشرة على الإنترنت، ويُدخل فيها محاضر اجتماعات الخبراء ومؤتمراتهم وزياراتهم الهامة التي نوقشت خلالها مسائل موضوعية في مجالي منع الجريمة وتطبيق العدالة الجنائية. ونظرا لإمكانية الوصول إلى فهرس الاطلاع العام في شكل إلكتروني مباشر على نطاق عالمي من خلال الإنترنت، فإن من المتوقع تحسين صورة المعهد واجتذاب شركاء جدد محتملين في المستقبل. وهذا المرفق وموقع المعهد على الويب سيعززان إلى حد كبير إمكانية الاهتمام إلى مجالات للتعاون الفعال وتوثيقه. وتُبذل جهود لبدء دورات مباشرة عبر الإنترنت، الأمر الذي سيساهم في تعزيز موقف المعهد كمركز امتياز.

٤ - الخدمات الاستشارية

٣٨- استضاف المعهد خبيرا استشاريا من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، في الفترة من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بهدف تعزيز المساعي لجمع بيانات الجريمة بشكل فعال في أفريقيا. وتمثلت مهمته في تحسين قيمة إحصاءات الجريمة، ودمج عملية استخلاص البيانات وإدارتها باعتبارها إحدى العمليات الوظيفية الحاسمة في البلدان الأفريقية. وكانت هذه الخدمة الاستشارية متسقة مع التعاون القائم بين المعهد ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وأظهرت أهمية تنفيذ برنامج العمل بالتعاون مع جميع الشركاء المعنيين.

٥ - التعاون

(أ) التعاون الفعال بين المعهد وشركائه

٣٩- لقد ساهم تعاون البلدان وتحسين العلاقات بين الوكالات وخدمات الخبراء الاستشاريين بدور بارز في تعزيز استراتيجيات منع الجريمة. واستخدم المعهد الفرص المتاحة للتعاون مع شتى المؤسسات، واستفاد من زيادة حضوره النشط في مختلف المحافل، حيث أُتيحت له فرص إضافية لتوطيد الشراكات القائمة واستكشاف اتصالات جديدة. فشبكة شركاء المعهد حاسمة للتعاون والاضطلاع بأنشطة مشتركة في الإقليم الأفريقي.

٤٠- ويضاف إلى ذلك أن فرص المعهد لتوسيع صلاته مع شركاء محتملين قد تحسنت من خلال نشر أنشطته على نطاق واسع في الأحداث التي شارك فيها. ويؤمل في أن ينجح المعهد، بفضل هذه التحسينات، في الحصول على مزيد من المساعدة التقنية التي يحتاج إليها لتنفيذ التزاماته.

٤١- وفي هذا الصدد، واتساقا مع القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الإدارة واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة، فإن للمعهد تفويضا والتزاما لتنفيذ برامج مع الشركاء المعنيين، وبالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لتلبية احتياجات البلدان الأفريقية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وعلى سبيل المثال، فإن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في الفقرة ٥ من منطوق قراره ٢٤/٢٠٠٧، "يطلب أيضا إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يساعد البلدان الأفريقية عند الطلب، رهنا بتوافر موارد من خارج الميزانية وبالتعاون مع المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، في جهودها الرامية إلى تطبيق إعلان ليلونغوي

بشأن تيسير الحصول على المساعدة القانونية في نظام العدالة الجنائية في أفريقيا". وكذلك في الفقرة ٤ من منطوق القرار يطلب "إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل، رهنا بتوافر موارد من خارج الميزانية، وبالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة، تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء، عند الطلب، في مجال إصلاح قوانين العقوبات". وكان قرار الجمعية العامة ١٩٦/٦٣ ماثلاً لذلك، خاصة في الفقرتين ٥ و ٨ من منطوقه. ولذا، فإن المعهد يمثل محورا لجميع الجهود المهنية الهادفة إلى تعزيز التعاون والتآزر الفعالين من جانب الحكومات والمؤسسات الأكاديمية وغيرها من المؤسسات، وكذلك من جانب المنظمات المهنية العلمية والخبراء في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٤٢- ويتمتع المعهد بشراكة متينة مع معهد القانون عبر الوطني في واشنطن ومع كلية الحقوق في جامعة لي. وفي إطار هذا التآزر، أرسلت كلية الحقوق خبيراً إلى دورة المعهد الأفريقي الأخيرة المكرسة لموظفي السجون الإصلاحية والوكلاء المعنيين بإنفاذ القوانين في شرق أفريقيا، التي عُقدت من ٤ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٩. واستفاد المشاركون فيها إلى حد كبير من آراء وأفكار الخبراء حول صكوك الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة ذات الصلة بتنفيذ إعلان ليلونغوي.

٤٣- واستندت الخبرات المقدمة خلال الدورة إلى الخبرة التي اكتسبها في ليبيريا معهد واشنطن وكلية الحقوق، واستهدفت التصدي للتحديات المتمثلة في ازدحام السجون والبنية الأساسية غير المناسبة وفترات الانتظار الطويلة السابقة للمحاكمات. وقد أضفت هذه المعرفة قيمة إلى موضوع الدورة، وساهمت بقدر كبير في نجاحها. وكانت مهمة بالقدر نفسه تأكيدات واشنطن وكلية الحقوق بأن هذه الشراكة المثمرة مع المعهد سوف تُعزّز وتُعطي طابعا مؤسسيا. ومن المزمع تحقيق ذلك عن طريق مبادرات محددة مثل تبادل الموظفين والطلبة، ومن خلال تحسين تقاسم الخبرات عبر مؤتمرات الفيديو وتقنيات أخرى للتعلّم عن بعد، سعياً إلى تحقيق المهارات اللازمة لتعزيز نظم العدالة الجنائية في سياق القانون عبر الوطني.

٤٤- وتشمل الفوائد الأكاديمية الناجمة عن التعاون مع المعهد اكتساب طلبة واشنطن وكلية الحقوق خبرة من واقع الحياة من خلال التعرّف على العدالة وإصلاح قوانين العقوبات في البلدان النامية. ويمكن تحقيق ذلك عن طريق التفاعلات مع الطلبة في كليات الحقوق في أفريقيا مثل كلية الحقوق في جامعة ماكيري في أوغندا في سياق التمرينات العملية على غرار ما تفعله واشنطن وجامعة لي في ليبيريا بنجاح كبير.

(ب) المتدربون المرشحون

٤٥- توجد شراكة متنامية بين المعهد وعدد من الجامعات من بينها جامعة أوغندا المسيحية، وجامعة ماكيريبي والجامعة الإسلامية في أوغندا، اكتسب عن طريقها عدة طلبة فرصا للتدريب بصفة مرشحين في المعهد في مجالات تخصصاتهم.

رابعاً- التعاون والشراكة على الصعيد الدولي

٤٦- يحافظ المعهد على التعاون الوثيق والمفيد مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والوكالات المعنية بالأمر في مختلف البلدان والتي تحرص على منع الجريمة، وإدارات الكيانات دون الإقليمية أو الإقليمية مثل مفوضية الاتحاد الأفريقي وجماعة شرق أفريقيا ومفوضية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. وقد أكدت قرارات العديد من المحافل الدولية، بما فيها الجمعية العامة ومجلس إدارة المعهد والاتحاد الأفريقي الدور الحاسم لهذه الشراكات ومشروعية التعاون. ويواصل المعهد استكشاف الفرص للتعاون مع منظمات أخرى.

٤٧- وقد أقام المعهد، في إطار مساعيه لحشد القدرة الكافية لتلبية احتياجات دوله الأعضاء المتزايدة في مجال منع الجريمة، اتصالات مع منظمات مهنية في البلدان التي تشجع البرامج التقليدية لمنع الجريمة كما تشجع الأنشطة ذات الصلة بمنع الجريمة مثل التعليم والبحوث ونشر المعلومات والرياضة والفن والنشاط المسرحي الدرامي والإعلان وتنمية المجتمعات المحلية والبرامج القائمة على المعارف مثل برامج الصحة التناسلية وحقوق الإنسان. ويواصل المعهد المحافظة على صلات وثيقة مع كيانات القطاع الخاص ومؤسسات الضيافة ووسائل الإعلام والقطاع العام، مع التركيز على الأعمال الإنشائية/الهندسية وإدارات الهجرة لمعرفة الإمكانية القائمة لكشف ارتكاب الجريمة واتخاذ تدابير وقائية.

٤٨- ومثل المعهد في الاجتماعات الوطنية والإقليمية والدولية التالية:

(أ) الدورة العاشرة لمجلس إدارته، الخرطوم في يومي ١٩ و ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٨؛

(ب) الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة، نيويورك، من ٢٠ أيلول/سبتمبر

٢٠٠٨؛

(ج) اللجنة الاقتصادية لأفريقيا-مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة،

حلقة العمل بشأن إحصاءات الجريمة، أديس أبابا، ٩ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛

- (د) مؤتمر عن نتائج الدراسة الاستقصائية عن ضحايا الجريمة في رواندا، كيغالي، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛
- (هـ) دورة لسلطات الادعاء العام في المملكة العربية السعودية، نظمتها واستضافتها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٩-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛
- (و) اجتماع خبراء إقليمي بشأن تعزيز سيادة القانون والأمن الإنساني في شرق أفريقيا نظمه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالتعاون مع حكومة كينيا، نيروبي، ٢-٤ شباط/فبراير ٢٠٠٩؛
- (ز) اجتماعات روتينية لإجراء مشاورات وتحسين التعاون مع الإدارات المعنية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومفوضية الاتحاد الأفريقي، أديس أبابا، ٩-١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٩؛
- (ح) الاجتماع الاستثنائي الرابع لمجلس الإدارة، نيروبي، ٢ آذار/مارس ٢٠٠٩؛
- (ط) حلقة عمل بشأن تعزيز أمن المجتمعات المحلية عن طريق الإصلاحات، أبوجا، ٣١ آذار/مارس إلى ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩؛
- (ي) الدورة الثامنة عشرة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، فيينا، ١٦-٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

خامسا - التمويل والدعم

- ٤٩- بلغ إجمالي إيرادات المعهد للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ ما مقداره ١٢,١٢٦,٨٦٦ ٥٩٣ بدولارات الولايات المتحدة، مما يمثل زيادة كبيرة عما كانت عليه في عام ٢٠٠٧ (٤٢١,٥٩٤ ٣٤٤ دولارا). وتُعزى هذه الزيادة إلى زيادة مقدار الاشتراكات المسددة من الدول الأعضاء في عام ٢٠٠٨ (٢٤٩ ١٨٩ دولارا) مقارنة بعام ٢٠٠٧ (٣٣٥,٨٩٤ ٤٥ دولارا). وفيما يلي مصادر الأموال التي تلقاها المعهد:
- (أ) الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء، ومقدارها ٢٤٩ ١٨٩ دولارا (٣٢ في المائة)؛
- (ب) حصة عام ٢٠٠٨ من منحة الأمم المتحدة، ومقدارها ٧٠٠ ٢٥٧ دولارا (٤٣ في المائة)؛

- (ج) إيرادات أخرى آتية من إيجار مباني المعهد ومرافقه إلى جانب الفوائد المصرفية على الودائع، ومقدارها ١٢,١٧,٩١٧ ١٤٦ دولارا (٢٥ في المائة).
- ٥٠ - وقُدِّر إجمالي موارد المعهد للفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيار/مايو ٢٠٠٩ بمبلغ ٣٨٢ ٣٩٤ دولارا، وتتكون مما يلي:
- (أ) حصة عام ٢٠٠٩ من منحة الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، ومقدارها ١٠٠ ١١٥ دولار، لدفع جزء من رواتب الموظفين في الفئة الفنية؛
- (ب) الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء ٢٢٤ ٢٠٤ دولارا؛
- (ج) إيرادات أخرى آتية من إيجار مباني المعهد ٧٥ ٠٥٨ دولارا.

ألف - الاشتراكات المالية المقررة على الدول الأعضاء

- ٥١ - استطاع المعهد، خلال الفترة التي يتناولها التقرير، أن يُحصّل ٤٧٣,٠١ ٣٩٣ دولارا من الدول الأعضاء التالية: بوركينا فاسو (٩ ٩٨٥,٠٤ دولارا)؛ والجمهورية العربية الليبية (٣٠ ٠٧٢ دولارا)؛ وجمهورية تنزانيا المتحدة (٩ ٨٠١ دولارا)؛ والسودان (٢٥٠,٥٥ ١٠٥ دولارا)؛ وغامبيا (٥ ١٣٥ دولارا)؛ وكينيا (٣ ٦٠٣ دولارا)؛ وملاوي (٧٧ ٤٧٧)؛ وموزامبيق (٨ ٦٠٠,٤٢ دولارا)؛ ونيجيريا (١٤٣ ٥٤٩ دولارا).
- ٥٢ - ومن المبلغ الإجمالي الذي كان متوقعا أن يتلقاه المعهد (٥ ١٦٩ ٤٦٦ دولارا) للفترة ١٩٨٩-٢٠٠٩ ورد مبلغ ٢ ٢٣٦ ٣٦٠ دولارا فقط حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٩، مما يعني أن المتأخر بلغ ٢ ٩٣٣ ١٠٦ دولارا.
- ٥٣ - وناقش أعضاء مجلس الإدارة في الاجتماع الاستثنائي الرابع مسألة الاشتراكات المتأخرة بشكل مستفيض. وقرر المجلس تكثيف الجهود لتحصيلها، واتفق على مبادرة إقليمية بقيادة دول أعضاء مسماة للإشراف على حملة التعبئة في كل منطقة على النحو التالي: أُسندت لكينيا مهمة التعبئة في بلدان شرق أفريقيا، والسودان في بلدان شمال أفريقيا، ونيجيريا في بلدان غرب أفريقيا، والكاميرون في بلدان أفريقيا الوسطى، وملاوي في بلدان أفريقيا الجنوبية. وعملا بذلك القرار أوفت بعض البلدان، مثل السودان وملاوي، بوعودها في الدورة بدفع كل ما عليها من متأخرات. ووعدت بلدان أخرى، مثل غامبيا والكاميرون وكينيا، بسداد ما عليها حالما تنتهي الإجراءات التي بدأت في تلك البلدان. وكانت نيجيريا قد دفعت في وقت مبكر جميع التزاماتها المتأخرة حتى عام ٢٠٠٨ بعد دورة المجلس العاشرة.

باء- منحة الأمم المتحدة

٥٤- يتلقى المعهد منذ فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ منحة من الأمم المتحدة، بلغت ما مقداره ٨٠٠ ٣٧٢ دولار في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. بيد أن المصروفات في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ أظهرت أن هناك حاجة إلى مبلغ ٩٧ ٩١٣ ٤٤٦ دولارا لدفع رواتب الموظفين الأساسيين في الفئة الفنية- المدير ونائب المدير ومستشار البحوث ومستشار المعلومات/التوثيق وموظف الشؤون الإدارية/المالية. وكما هو واضح، فإن المنحة المقدمة تستخدم لتغطية جزء فقط من رواتب الموظفين الأساسيين، بما يعادل رواتب ١٩ شهرا من مدفوعات الرواتب اللازمة، في حين أن بقية الرواتب تُدفع من الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء.

٥٥- وفي تقرير عام ٢٠٠٨، أبلغ المعهد بقرار المجلس رفع الرواتب بنسبة ٧٥ في المائة لجعلها قريبة من نصف رواتب موظفي الأمم المتحدة. فارتفع المبلغ الإجمالي اللازم لدفع رواتب موظفي الفئة الفنية لفترة السنتين إلى ٩٠٠ ٦٩٧ دولار (وأبقى على المستوى نفسه خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩) مما أدى إلى عجز بمقدار ١٠٠ ٣٢٥ دولار (فقيمة المنحة حاليا، ٨٠٠ ٣٧٢ دولار، تُخصم منها تكاليف الرواتب الاجمالية، ٩٠٠ ٦٩٧ دولار).

٥٦- وطلب مجلس الإدارة، في دورته العاشرة، من اللجنة الثالثة أن تنظر في التوصية بزيادة قيمة المنحة اعتبارا من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ لتلبية متطلبات الرواتب الاجمالية البالغة ٩٠٠ ٦٩٧ دولار لتغطية رواتب الموظفين الأساسيين.

جيم- الإيرادات الأخرى

٥٧- أشارت التوقعات في الفقرة ٥٣ من التقرير السابق (A/63/87) إلى أن العائد من الإيرادات الأخرى سيبلغ ضعفه من ٤٥ ٤٠٥ ٦٧ بدولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٧ إلى ١٢ ٩١٧ ١٤٦ دولارا في عام ٢٠٠٨. وكان المبلغ الوارد كما يلي: ٦٠ ٤٦ ١٣١ دولارا من الإيرادات العقارية، و٥٢ ٨٧٠ ١٥ دولارا من المباني المؤجرة.

سادسا- مستقبل المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

٥٨- في مواجهة التحديات التي لم يسبقها مثل نتيجة لاتجاهات الجريمة المستجدة، يحاول المعهد تصميم تدابير ابتكارية مفصلة والاستفادة من المبادرات المتاحة في الشبكات العاملة.

والجهد المبذول لتصميم تدابير للتصدي لمشكلة الجريمة في أفريقيا سيركز على إشراك أكبر عدد ممكن من الشركاء في الشبكة. ونظرا لطبيعة الجريمة المعقدة في البلدان الأفريقية، حيث إن القدرة على كشف تلك الجرائم والحد منها محدودة بصورة خطيرة، فإن من الضروري للمعهد أن يؤكد قدرته التقنية على توفير خدمات واضحة لمنع الجريمة، عن طريق البحوث وبناء القدرات وتقاسم المعلومات والبعثات الاستشارية. وسيشتمل جدول أنشطة المعهد بشكل متزايد على تدابير ممتدة من حملات تكتيف التوعية إلى التدخلات العادية لتبنيه البلدان الأفريقية إلى الخطر الذي تمثله الجريمة بالنسبة لاستقرارها ورفاهتها، والحاجة إلى أن تدرج ضمن خططها الإنمائية آليات ضمانات لكشف الجريمة ومعاقتها.

٥٩- بيد أن التحدي الكبير في هذا الصدد سيتمثل في الافتقار إلى الدعم المالي الكافي، مما يعني أن المعهد مهدد بأن يصبح عاجزا عن تلبية احتياجات دوله الأعضاء في مجال منع الجريمة، مع تركيز خاص على استراتيجيات من أجل (أ) تحقيق مستويات دعم هادفة ومستدامة، و(ب) تحسين صورته عن طريق تدخلات للاستجابة لاحتياجات الدول الأعضاء في مجال منع الجريمة. فأنشطة المعهد يمكن أيضا أن تؤثر على مصادر دعمه وتعزيز قدرته على توفير الدعم التقني لتعزيز سيادة القانون والإدارة الرشيدة. وعلى الرغم من أن تلك التدابير تُعتبر طويلة الأجل، فإن من المهم أن يشرع المعهد في اتخاذ الترتيبات المتوسطة الأجل. وستشمل هذه تضخيم القدرات المتاحة عن طريق إقامة ائتلافات مفيدة مع مؤسسات إقليمية ومحلية، واستخدام الموارد المحلية عن طريق مبادرات عملية كتقاسم التكاليف ومشاركة المجتمعات المحلية في عملية إصلاح السياسات والتشريعات من أجل توطيد أمان المجتمعات المحلية.

٦٠- وعملا بقرار الجمعية العامة ١٩٦/٦٣، أكد المجلس مرة أخرى في دورته الاستثنائية الرابعة نداءه إلى المعهد لتعزيز تعاونه مع الهيئات المهنية وغيرها من المنظمات النشطة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل تنفيذ أنشطته. وأثنى المجلس على زيادة الشراكة بين المعهد وشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وأشار المجلس بصورة خاصة إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في سياق إبداء ارتياحه لنمو مستويات التعاون والدعم المقدم لتنفيذ البرنامج المصمم والمنفذ بالتعاون مع المعهد. وناشد المجلس الجمعية العامة أن تعيد النظر في المبلغ المخصص للمعهد عن طريق منحة الأمم المتحدة، التي تدفع رواتب موظفي المعهد الأساسيين في الفئة الفنية.

٦١- ولدى النظر في حالة المعهد المالية العسيرة، أشار المجلس إلى استعداداه لتكثيف دعواته للأعضاء المحتملين للانضمام إلى المعهد. وأعرب المجلس عن استعداداه للمساعدة في عقد مؤتمر وزاري أفريقي لمناقشة التدابير اللازمة لتحسين تدفق الموارد إلى المعهد. وستتضمن تلك

التدابير السعي للتماس الدعم من الوكالات الدولية في البلدان التي ستوفد الوزراء، والدعوة إلى زيادة الدعم من الجمعية العامة. وأعرب المجلس أيضا عن نيته لمناشدة الدول الأعضاء أن تعيد النظر في مقادير مساهماتها المالية للمعهد. ولهذا عيّن المجلس لجنة عاملة من أعضائه وأسند إليها مهمة محددة في حشد الدعم من السلطات في مختلف المناطق دون الإقليمية، بما في ذلك تنفيذ التزاماتها المالية، مثلا اشتراكها المتأخرة المستحقة للمعهد.

سابعاً - استنتاجات

٦٢- تتعرض القارة الأفريقية لأخطار فريدة نتيجة لطائفة واسعة من العوامل. ومعظم هذه العوامل تيسر الحلقة المفرغة المتمثلة في الخروج عن سيطرة القانون والتخلف، وحتى تؤدي إلى تعقّد عملية التدخل العلاجي في بعض الحالات. وينعكس أثر الجريمة باستمرار في طبيعة ما يقدّم من خدمات اجتماعية غير مرضية، وفي فقدان الهدف في التطلعات الوطنية المنشودة، وفي تعدّد مواطن الضعف التي تعاني منها نظم الإدارة وسيادة القانون. وهذا الوضع يضعف الجهود الهادفة إلى التنمية الاجتماعية-الاقتصادية المستدامة. ونظرا للتعقّد المتزايد الذي يميز عمليات الجريمة المنظمة عبر الوطنية، فإن منطقة أفريقيا معرضة للمعاناة من قصور هائل في تنميتها المخططة.

٦٣- إن منع الجريمة الفعال في أفريقيا يحتاج إلى نهج براغماتي لتقدير خطر التحديات القائمة وتصميم خطة عمل حاسمة ومستندة إلى أدلة، ووضع برنامج أنشطة مدروس بشكل جيد لتلبية احتياجات محددة. وسينطوي هذا على استثمار واع في تدابير قابلة للتنفيذ تركز على آفاق واقعية للتدخل وملاحقة الجريمة ومعاقبها. وتظل احتياجات أفريقيا إلى المهارات والمعارف مهمة في استراتيجيات منع الجريمة التي ستعزز القدرات الوطنية اللازمة لحماية السكان. ويمكن إرساء الأساس لتبسيط تدابير منع الجريمة من خلال البحوث الموجهة نحو العمل والأطر الابتكارية القائمة على التجربة وعلى واقع البلدان الأفريقية. وبالتالي، ستكتسب إدارة الشؤون العامة، لا سيما المتعلقة بمنع الجريمة وتطبيق العدالة الجنائية، طابعا مهنيا أعمق، وذلك باستخدام نتائج البحوث القائمة على التجربة والموجهة نحو تقرير السياسات، التي ينفذها المعهد بالتعاون مع الوكالات والمنظمات الشريكة. وينبغي لجميع المحاولات الرامية إلى منع الجريمة أن تعبر عن الجهد الموحد، الذي يشمل جميع المساهمات من جميع قطاعات المجتمع. واستنادا إلى قرار الجمعية العامة ١٩٦٠/٦٣، وخاصة ما جاء في الفقرتين ٥ و ٨ من منطوقه، يوجد سبب كاف لاعتبار المعهد محورا لجميع الجهود المهنية الهادفة إلى تشجيع التعاون والتآزر بشكل فعال من جانب الحكومات والمؤسسات الأكاديمية وغيرها من المؤسسات والمنظمات المهنية والعلمية والخبراء في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.